


أخي المواطن والمقيم ..

الحج بتصريح مطلب شرعي



www.al-islam.com
www.qurancomplex.com

المزدلفة

يوم النحر

طواف الافاضة

أيام التشريق

رمي الجمرات

طواف الوداع

أنواع النسك

المواقيت

المحظورات

طواف العمرة

سعي العمرة

يوم التروية

يوم عرفة

لوحمة المسجد



جمع وإعداد

طلال بن أحمد العقيل

رقم الإيداع : ٣٩١٧ / ٢٣ ردمك : ٩ - ٩٦٤ - ٤١ - ٩٩٦٠

وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد
وكالة شؤون المساجد والدعوة والإرشاد
اللجنة الإعلامية للتوعية الإسلامية في الحج

لجنة توزيع المطبوعات الدينية على الحجاج والمعتمرين

شركة الراجحي المصرفية - حساب رقم ٣١٤٦٠٨٠١٠٠٨٨٠٠٤

www.mnask.com

هاتف ٦٣٩١٨٠٠ فاكس ٦٩٨١٣٥٥

الهاتف المجاني ٨٠٠٠١٠٤٥١





وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد
وكالة شؤون المساجد والدعوة والإرشاد
اللجنة الإعلامية للتوعية الإسلامية في الحج



المشرف العام

معالج الشيخ صالح بن عبد العزيز بن محمد آل الشيخ
وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد

أخي المواطن والمقيم ..

الحج بتصريح مطلب شرعي



أنواع السك

المواقب

المحظورات

طواف العمرة

سعي العمرة

يوم التروية

يوم عرفة

المزدلفة

يوم النحر

طواف الإفافة

أيام التشريق

رمي الجمرات

طواف الوداع

جمع وإعداد

طلال بن أحمد العقيل

الهاتف المجاني ٨٠٠٢٤٥١٠٠٠٠

طواف الإفافة ركن من أركان الحج لا يتم الحج إلا به

بعد أن يرمي الحاج جمره العقبة صباح العيد ينزل إلى مكة ليحيط سبعة أشواط طواف الإفافة ويسعى بعدها سبعة أشواط إن كان متممًا ، أو إذا لم يكن قد سعى من قبل مع طواف القدوم لمن كان قارنًا أو مفردًا ..

و**يجوز** .. تأخير طواف الإفافة إلى ما بعد أيام منى والنزول إلى مكة بعد الفراغ من رمي الجمرات .. **وعندما ينتهي الحاج من الرمي والحلق وطواف الإفافة يجب له كل محظورات الإحرام .. حتى النساء**

أيام التشريق تبدأ مع دخول ليلة الحادي عشر من ذي الحجة

بعد طواف الإفافة في يوم النحر يعود الحاج إلى منى للمبيت بها ليالي أيام التشريق الثلاثة أو للمبيت ليلتين لمن أراد التعجل عملاً بقوله تعالى

﴿ وَأَذْكُرُوا لِلَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَىٰ وَآتَقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾
سورة البقرة

والواجب على الحاج ..

- رمي الجمرات الثلاث من الأيام التي سيقتضيتها في منى .
- التكبير مع كل حصة .
- الإكثار من الذكر والدعاء .
- التكبير مع كل حصة .
- الإلتزام بالهدوء والسكينة .
- ويجتنب .. المزاحمة والمشاجرة والمشاهدة**

رمي الجمرات

من السنة أن يقف الحاج بعد رمي الجمره الصغرى والوسطى مستقبلاً القبلة رافعاً يديه يدعو بما شاء دون أن يتسبب في المزاحمة والمدافعة ..

أما الجمره الكبرى وهي جمره العقبة فلا يقف ولا يدعو بعدها ومن أراد التعجل في يومين وجب عليه رمي الجمرات الثلاث في اليوم الثاني عشر ثم يخرج من منى قبل غروب الشمس .. أما إذا غربت عليه الشمس وهو باقٍ في منى فيلزمه البقاء للمبيت بها ليلة الثالث عشر والرمي في اليوم الثالث عشر **ما لم يكن قد تهيأ للمجل فيمضي ولا يلزمه المبيت بمنى**

طواف الوداع

بعد الخروج من منى يتجه الحجاج إلى مكة المكرمة للطواف حول البيت العتيق ، بعد أن تنتهي وفود الحجيج من أداء مناسكهم بأركانها وواجباتها، ليكون طواف الوداع آخر العهد ببيت الله الحرام .. إمتثالاً لأمره ﷺ الذي قال **لا ينفرن أحدكم حتى يكون آخر عهده بالبيت** متفق عليه وطواف الوداع هو آخر واجبات الحج ، ويجب على الحاج أن يؤديه قبيل سفره مباشرة عائداً إلى بلده **ولا يعض من طواف الوداع إلا الحائض والنفساء فيسقط عنهما .. ولا شيء عليهما**

المزدلفة

عند غروب شمس يوم عرفة

تسير قوافل الحجيج على بركة الله صوب المشعر الحرام **المزدلفة** ليصلوا بها المغرب والعشاء جمعاً وقصراً بأذان واحد وإقامتين فور وصولهم وليبيتوا ليلتهم هناك ملبيين ذاكرين شاكرين الله على فضله وإحسانه أن كتب لهم شهود وفقه عرفات ..

ويقع بعض الحجاج عند وصولهم إلى مزدلفة في أخطاء ينبغي التنبيه عليها ومنها ..

- الانصراف لالتقاط الحصى قبل صلاتي المغرب والعشاء جمعاً وقصراً .
- الاعتقاد بأن حصى الجمار لا بد أن تلتقط من مزدلفة .
- غسل حصى الجمار لأن ذلك لم ينقل فعله عن النبي ﷺ .

والسنة كما ذكرنا أن يبيت الحجاج ليلتهم تلك بمزدلفة حتى يصلوا بها الفجر .

ورخص للنساء والضعفاء والأطفال ومن يقوم بتولي شؤونهم الانصراف إلى منى بعد منتصف الليل .

فإذا صلى الحاج الفجر ، يستحب له أن يقف عند المشعر الحرام وهو جبل في مزدلفة أو في أي مكان بمزدلفة ، ويستقبل القبلة ويكثر من ذكر الله والتكبير والدعاء بما يتيسر له ، ثم ينصرف قبل طلوع الشمس وأثناء سيره إلى منى يلتقط حصى الرمي سبع حصيات أكبر من حبة الحمص قليلاً

لرمي جمره العقبة الكبرى والباقي يأخذ من منى

ومن ثم يتابع سيره على بركة الله إلى منى مليباً خاشعاً مكثراً من ذكر الله

ليبك اللهم لبيك .. لبيك لا شريك لك لبيك .. إن الحمد والتعظيم لك والملك .. لا شريك لك

المأشر من ذي الحجة

يستقبل المسلمون في مشارق الأرض ومغاربها والحجاج على صعيد منى بوجه خاص ، يوم عيد الأضحى المبارك ، فرحين مستبشرين بما أنعم الله عليهم ، ناحرين هديهم وأضحاهم تقرباً إلى الله سبحانه وتعالى ويبدأ الحاج في التكبير للعيد بعد رمي جمره العقبة قائلاً ..

الله أكبر الله أكبر الله أكبر .. لا إله إلا الله

الله أكبر الله أكبر والله الحمد

وهناك الكثير من الأخطاء تصدر من بعض الحجاج عند رمي الجمرات ومنها

- اعتقاد البعض أنهم يرمون الشياطين ، فهم يرمونها بغيظ مصحوباً بسب لهذه الشياطين .. وما شرع رمي الجمرات إلا لإقامة ذكر الله .
- رمي الجمرات بحصى كبيرة أو بالأحذية أو الأخشاب وهذا غلو في الدين نهى عنه المصطفى ﷺ ..
- التزاحم والتقاتل عند الجمرات من أجل الرمي وهو خطأ جسيم والواجب على الحاج الرفق بإخوانه وتحري الرمي في المكان الصحيح داخل الحوض سواء أصابت العامود أم لم تصبه .
- رمي الحصى جميعاً دفعة واحدة ، وفي هذه الحالة لا تحسب له إلا حصة واحدة والمشروع رمي الحصى واحدة تلو الأخرى والتكبير مع كل حصة .

فإذا رمى الحاج جمره العقبة وحلق أو قصر ، فقد تم له التحلل الأول وتحل له كل محظورات الإحرام .. إلا النساء .

يجب على كل من أراد الحج أن يختار أحد هذه الأنساك الثلاثة

الأنساك ثلاثة

١	التمتع
	عمرة
	حج
	عليه هدي
٣	الإفراه
	حج فقط
	ليس عليه هدي

الإحرام بالمعركة في أشهر الحج وهي شوال وذو القعدة والعشر الأول من ذي الحجة ويقول لبيك عمرة متمتعاً بها إلى الحج ويتحلل من عمرته بطواف وسعي وتقصير ويحلل له كل شيء من محظورات الإحرام . وفي اليوم الثامن من ذي الحجة يحرم بالحج من مكانه ويخرج إلى المشاعر ويتم الحج وعليه هدي شاة أو سبُع بدنة أو سبُع بقرة فإن لم يجد فعليه صيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله .

الإحرام بالحج وحده ، فإذا وصل إلى الميقات يقول لبيك حجاً وإذا وصل مكة المكرمة يطوف للقدوم ويسعى للحج ويبقى على إحرامه إلى أن يكمل النسك وليس على المفرد هدي لأنه لم يجمع بين العمرة والحج .

وأفضل الأنساك التمتع لمن لم يسف الهدج ..

وهو النسك الذي أمر به النبي ﷺ أصابعه

حدد النبي ﷺ خمسة مواقيت للإحرام يجب على كل من أراد أن يحج أو يعتمر أن يحرم منها ..
قال ﷺ: **هن لعن ولعن ولعن أي عليهن من غير أهل من أمر الحج والمعركة** أخرجه البخاري ومسلم .

مواقيت الإحرام

- ميقات أهل المدينة ومن جاء عن طريقهم يسمى اليوم أيبار علي ٤٥٠ كم عن مكة المكرمة .
- ميقات أهل الشام والمغرب ومصر ومن جاء عن طريقهم ويقع بالقرب من مدينة رابغ والناس يحرمون اليوم من رابغ . ١٨٢ كم عن مكة المكرمة .
- ميقات أهل نجد ومن جاء عن طريقهم ويسمى اليوم السيل الكبير ٧٥ كم عن مكة المكرمة .
- ميقات أهل اليمن ومن جاء عن طريقهم يحرم الناس حالياً من السعدية ٩٢ كم عن مكة المكرمة .
- ميقات أهل العراق ومن جاء عن طريقهم . ٩٤ كم عن مكة المكرمة .

فلا واجب على كل من مر على هذه المواقيت ممن أراد الحج أو العمرة أن يحرم منها ومن تجاوزها متعمداً دون أن يحرم لزمه الرجوع إليها والإحرام منها وإلا فعليه دم **شاة يذبحها في مكة ويوزعها على فقراها**
ليبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك
إن الحمد والتعظيم لك والملك لا شريك لك

محظورات الإحرام

- ✗ إزالة شيء من الشعر أو الأظفار لكن إن سقط شيء منها بدون قصد أو إن أخذ شيئاً من شعره أو قلم أظفاره ناسياً أو جاهلاً بالحكم فلا شيء عليه .
- ✗ لا يجوز للمحرم التطيب في البدن أو الثوب ولا بأس بما بقي من أثر الطيب الذي مسه قبل إحرامه في بدنه ، أما في ثوبه فلا بد من غسله .
- ✗ لا يجوز للمحرم تطيبه الرأس بالإحرام وخلافه مما يلصق على الرأس مثل الكوفية ، الشماع ، الفترة والعمامة . وإن غطى المحرم رأسه ناسياً أو جاهلاً بالحكم ، وجب عليه إزالة الغطاء متى تذكر أو علم بالحكم ولا شيء عليه .
- ✗ لا يجوز للمحرم لبس الخيط على الجسم كله أو بعضه كالثوب والقمص والبرانس والسرراويل وليس الخفين . إلا إذا لم يجد إزاراً جاز له لبس السرراويل ومن لم يجد نعلين جاز له لبس الخفين ولا حرج في ذلك .

يجوز للمحرم لبس الساعة وسמاعة الأذن والخاتم والتعلين ونظارة العين والحزام والكمر الذي يحفظ فيه المال والأوراق



ويجوز الاستئصال بالشمسية أو سقف السيارة أو حمل المتاع والفرش على الرأس وتضميد الجروح وتغيير ملابس الإحرام وتنظيفها وغسل الرأس والبدن وإن سقط مع ذلك شعر بدون قصد فلا شيء عليه وإن غطى المحرم رأسه ناسياً أو جاهلاً بالحكم وجب عليه إزالة الغطاء متى تذكر أو علم بالحكم ولا شيء عليه

الثامن من ذي الحجة

تبدأ أعمال الحج في اليوم الثامن من ذي الحجة
وفي هذا اليوم يحرم الحاج المتمتع بالحج ضحى فيفضل قبل إحرامه بالحج ما فعله قبل إحرامه بالعمرة من الغسل والطيب والصلاة ثم يحرم من مكانه الذي نزل فيه **محل إقامته** ..

أما القارن والمفرد فهما لا يزالان على إحرامهما

ويخرج المتمتع والقارن والمفرد جميعاً إلى منى قبل الظهر ويصلون الظهر والعصر والمغرب والعشاء كل صلاة في وقتها بدون جمع مع قصر الصلاة الرباعية إلى ركعتين وبيوتون ليلة التاسع من ذي الحجة في منى ويصلون الفجر فيها . ومن كان نازلاً في منى قبل يوم التروية أحرم يوم التروية من منى ضحى

والسنة أن يبني الحاج في منى مساء يوم التروية ليلة التاسع

حتى إذا صلى فجر التاسع من ذي الحجة انتظر حتى تطلع الشمس فيسير إلى عرفات يهدوء وسكينة ملياً وذكر الله تعالى بما شاء من الذكر وقراءة القرآن والإكثار من التلبية والتهلل والتكبير والحمد والشكر لله رب العالمين ..

التاسع من ذي الحجة

الوقوف بعرفة ركن من أركان الحج لا يصح الحج إلا به ..
قال ﷺ **الحج عرفة** رواه أبو داود والترمذي

ويوم عرفة خير يوم طلعت عليه الشمس

فيه تتوافد جموع الحجيج إلى صعيد عرفات حيث يقف المسلمون في هذا اليوم العظيم في عرفات من زوال الشمس (أذان الظهر) إلى الغروب وفيه يباهي الله بهم ملائكته . وفي صعيد عرفات عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال ..

ما من يوم أكثر من أن يعق الله فيه عبداً من النار من يوم عرفة ، وأنه ليدنو عز وجل ثم يباهي بكمل الملائكة فيقول سبحانه وتعالى **ما أراة هؤلاء ؟؟** فقال الله من فعله وإسنانه

ومن السنة ..

أن ينزل الحاج قبل الزوال بنمرة إن تيسر له ذلك فإذا صلى الظهر والعصر دخل إلى حدود عرفة وبقي فيها إلى الغروب .. وهناك الكثير من العلامات واللوحات الإرشادية التي تبين ذلك ..

وعرفة كلها موقف

ويحرم الحاج في هذا اليوم العظيم على استغلال وقته بالتلبية والذكر ، والإكثار من الإستغفار والتهلل والشكر والحمد لله سبحانه وتعالى ، وينتجبه إلى الله عز وجل خاشعاً متضرعاً ، مجتهداً بالدعاء لنفسه وأهله وأولاده وإخوانه المسلمين ، فإذا دخل وقت الظهر خطب الإمام في الناس خطبة تذكير ووعظ وإرشاد ، ثم يصلي بالحجج الظهر والعصر جمعاً وقصراً بأذان واحد وإقامتين كما فعل رسول الله ﷺ ، ولا يصلي قبلهما ولا بينهما ولا بعدهما شيئاً . وعلى الحجج في هذا اليوم المبارك أن يتجنبوا الوقوع في الأخطاء التي تضيع عليهم الأجر والثواب في هذا اليوم العظيم والموقف الكريم .

ومن الأخطاء الشائعة في يوم عرفة ..

- ✗ يقع الكثير من الحجج في أخطاء ينبغي التنبية عليها ومنها ..
- ✗ النزول خارج حدود عرفة وبقاؤهم في أماكن تزولهم حتى تغرب الشمس ثم ينصرفون إلى مزدلفة . ومن فعل هذا فلا حج له .
- ✗ الإصراف من عرفة قبل غروب الشمس ، وهذا غير جائز لأنه مخالف لفعل النبي ﷺ .
- ✗ التزامم والتدافع من أجل الصعود إلى جبل عرفة والوصول إلى قمته والتمسح به والصلاة فيه وهذا من البدع التي لا أصل لها في الشرع إضافة لما يترتب على ذلك من أضرار صحية وبيئية .
- ✗ ومن الأخطاء الشائعة استقبال جبل عرفات من الشمال والسلة في استقبال القبلة عن الشمال .



طواف المعرفة


عندما يصل المعتمر إلى مكة المكرمة
يستحب له أن يغتسل فور وصوله ثم يذهب بعد ذلك إلى المسجد الحرام حيث بيت الله العتيق ليؤدي مناسك العمرة وإذا ذهب إلى المسجد الحرام دون أن يغتسل فلا حرج عليه .

ثم يتجه المعتمر

إلى الكعبة المشرفة ليشعر في الطواف ومن السنة الإضطجاع للرجل في طواف العمرة وطواف القدوم فقط . وصفته أن يكشف عن كتفه الأيمن جامعاً وسط رداءه تحت إبطة الأيمن وطرفيه على كتفه الأيسر .

ثم يشعر المعتمر

في الطواف سبعة أشواط، متبداً بالحجر الأسود، فإذا تسنى له الوصول إلى الحجر الأسود قبله إن استطاع ، دون أن يؤدي الناس بالمزاحمة والمهاجمة ولا بالمشامسة والمضاربة ، فإن ذلك خطأ ، لما فيه من آذية المسلمين ، ويكتفي أن يشير إلى الحجر الأسود من بعيد قائلًا **الله أكبر** دون أن يتوقف ..



وعندما يتعشى من الطواف عليه أن يفعل ما يلي
١ تطية الكتف الأيمن
٢ صلاة ركعتين خلف مقام إبراهيم عليه السلام إن تيسر له ذلك وإلا فليصل الركعتين في أي مكان من المسجد الحرام وهي سنة مؤكدة
٣ يقرأ في الركة الأولى بعد الفاتحة ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ الْجَلَّالُ﴾
٤ ويقرأ في الركة الثانية بعد الفاتحة ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ الْجَلَّالُ﴾
٥ وإن قرأ بغيرهما فلا بأس في ذلك

سعي المعرفة

يجرح المعتمر إلى الصفا لسعي سبعة أشواط فإذا اقترب من الصفا يبداً بها بأبى الله عز وجل قائلًا
﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن مَسَجِدِ اللَّهِ﴾
ثم يصعد الصفا
ويقف عليه مستقبلاً الكعبة ويحمد الله تعالى ويكبره ثلاثاً ويدعو ويكثر من الدعاء رافعاً يديه قائلًا
لا إله إلا الله وحده لا شريك له . له الملك وله الحمد . وهو على كل شيء قدير . لا إله إلا الله وحده أنجز وعده . ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده .
ويكرر هذا الذكر ثلاثاً
ويدعو بين ذلك بما شاء وإن اقتصر على أقل من ذلك فلا حرج ولا يرفع يديه إلا إذا كان داعياً ، ولا يشير بهما عند التكبير
الإشارة باليدين من الأخطاء الشائعة عند كثير من الحجج والمعتمرين

ثم ينزل من الصفا
متجهاً إلى المرة ماشياً يدعو بما تيسر له من الدعاء لنفسه وأهله وللمسلمين فإذا بلغ العلم الأخضر ركض ركضاً شديداً وذلك للرجال دون النساء إلى أن يبلغ العلم الثاني فيمشي كعادته حتى يصل إلى المرة
عندما يصل المعتمر إلى المرة
يستقبل الكعبة ويقول ما قاله من الذكر عند صعود الصفا دون قراءة الآية ويدعو بما يشاء ثم ينزل ويبشي حتى يصل إلى العلم الأخضر ويركض حتى يصل إلى العلم الثاني ثم يكمل مشياً كما عادت إلى أن يرفي الصفا وهكذا يكمل سعيه على هذه الصفة سبعة أشواط فيكون ذهابه من الصفا إلى المرة شوطاً ورجوعه من المرة إلى الصفا شوطاً آخر .. ولا حرج عليه إن كان مرهقاً أو لم يه عارض ضحي أن يسعى راكباً العربية **ويجوز للمرأة الصفا والصفا**
أداء السعي دون الطواف لأن السعي ليس من المسجد الحرام
ومن الأخطاء الشائعة
إصراف النساء أثناء السعي بين العيمن الأيمن



